



قرار رقم (١٤.٩) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٩ / ٧ / ٢٠٢٥

بشأن تجديد قيد شركة ابكس لوساطة إعادة التأمين APEX ش.م.م
بسجل وسطاء إعادة التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قانون التأمين الموحد رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين أو الوساطة في إعادة التأمين، وعلى قرار الهيئة رقم (١٠٩٢) لسنة ٢٠٢٢ بتجديد قيد الشركة بسجل وسطاء إعادة التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة برقم (٦٥) ولمدة ثلاث سنوات تنتهي في ٢٣/٧/٢٠٢٥، وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تجديد قيدها بسجل وسطاء إعادة التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة (١): تجديد قيد شركة / ابكس لوساطة إعادة التأمين APEX ش.م.م بسجل وسطاء إعادة التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة والكانن مقرها في: شقة ١٠٢ – الدور الأول – العقار رقم ٩ بعمرات مصر الجديدة للإسكان والتعمير – مساكن شيراتون – النزهة – القاهرة .

المادة (٢): النشاط المرخص به للشركة : (الوساطة في إعادة التأمين)

المادة (٣): يسري هذا القرار لمدة خمس سنوات اعتبارا من ٢٤ / ٧ / ٢٠٢٥ وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح